

فقه اللغة

- إذا كَانَ يَعْصُ الْمُتَعَرِّضَ لَهُ فَهُوَ عَاضُوصٌ .
- فإذا كَانَ يَنْفُرُ مِمَّنْ أَرَادَهُ فَهُوَ نَفُورٌ .
- فإذا كَانَ يَجُرُّ الرَّسْنَ وَيَمْنَعُ الْقِيَادَ فَهُوَ جَرُورٌ .
- فإذا كَانَ يَرْكَبُ رَأْسَهُ لَا يَرُدُّهُ شَيْءٌ فَهُوَ جَمُوحٌ .
- فإذا كَانَ يَتَوَقَّفُ فِي مَشْيِهِ فَلَا يَبْدُرُحُ وَإِنْ ضُرِبَ فَهُوَ حَرُونٌ .
- فإذا كَانَ يَمِيلُ عَنِ الْجِهَةِ الَّتِي يُرِيدُهَا فَارِسُهُ فَهُوَ حَيُوصٌ .
- فإذا كَانَ كَثِيرَ الْعِثَارِ فِي جَرِّهِ فَهُوَ عَثُورٌ .
- فإذا كَانَ يَضْرِبُ بَرَجْلَيْهِ فَهُوَ رَمْوَحٌ .
- فإذا كَانَ مَانِعًا طَهْرَهُ فَهُوَ شَمْوَسٌ .
- فإذا كَانَ يَلْتَوِي بِرَأْسِهِ حَتَّى يَسْقُطَ عَنْهُ فَهُوَ قَمْوُوصٌ .
- فإذا كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَقُومُ عَلَى رَجْلَيْهِ فَهُوَ شَبُوبٌ .
- فإذا كَانَ يَمْشِي وَثَبًا فَهُوَ قَطُوفٌ .
- وَقَدْ اشْتَمَلَتْ أَبْيَاتُ لِي فِي وَصْفِ فَرَسِ الْأَمِيرِ السَّيِّدِ الْأَوْحَدِ أَدَامَ
- تَأْيِيدَهُ بِإِهْدَائِهِ إِلَيَّ عَلَيَّ ذِكْرَ نَفْيِ هَذِهِ الْعُيُوبِ عَنْهُ وَهِيَ : (مِنْ
- مَجْزُوءِ الْكَامِلِ) : .
- لِي سَيِّدٌ مَلِكٌ غَدَا فِي بُرْدَتَيْ مَلِكٍ وَهُوبٌ .
- لَا بِالْجَهْلُولِ وَلَا الْمَلُولِ وَلَا الْقَطُوبِ وَلَا الْغَمْوُوبِ .
- قَدْ جَادَ لِي بِأَعْرَ أُزْعِلَ بِالشَّيْءِ الْمَالِ وَالْجَنْدُوبِ .
- لَا بِالشَّيْءِ مَوْسٍ وَلَا الْقَمْوُوصِ وَلَا الْقَطُوفِ وَلَا الشَّيْءِ بُوبِ .